فلا شفاه الله دعاء او خبر قال ابن التين الرقية باسماء الله هو
الطب الروحاني واذا كان على لسان الابرار حصل الشفا باذن
الغفار ولما عز هذا النوع فزع الناس الى الطب الجسماني ابن
قانع في معجم الصحابة عن رجا الغنوي بفتح المعجمة والنون
نسبة الى غني ابن اعصر واسمه منبه بن سعد ابن قيس غيلان
ينسب اليه خلق كثير وقد اشار الذهبي في تاريخ الصحابة الى عدم
صحة هذا الخبر فقال في ترجمته رجا هذا له صحبة نزل البصرة وله
حديث لا يصح في فضل القران انتهى بنصه
استعتبوا الخيل وفي رواية عاتبوا هي جماعة الافراس لا واحد له
وقيل واحده خايل لانه يختال اي روضوها وادبوها للركوب والحرب
فانها تعتب بالبنا للمفعول اي تقبل العتاب اي التاديب وهذا
امر شاهد والامر ارشادي وتخصيص الخيل ليس لاخراج غيرها
من الحيوانات فان منها ما يقبل التاديب والتعليم اكثر من الخيل
كالقرد والنسناس وقد صح ان جماعة راوا قردا خياطا واخرون راوا
قردا يحرس الحوانيت بالاجرة والحكاية في مثل ذلك كثيرة بل لان
الخيل اكثر ملازمة للناس فنص على ما تشتد الحاجة بل الضرورة
اليه عد وابن عساكر في تاريخه عن ابي امامة باسناد ضعيف
استعد للموت اي تاهب للقائه بالتوبة المتوفرة الشروط كرد
المظالم بان يبادر الى ردها الى اهلها وقضا نحو صلاة وصوم واستحلال
من نحو غيبة وقذف قبل نزول الموت اي قبل ان يفجاك المنية ويهجم
عليك هادم اللذات المفوت لذلك وطلب ذلك للصحيح فالمريض
اولى واكد لانه اقرب الى الموت وحقيق بالمسافر ان ياخذ اهبة
السفر ونحوا بجهه وما يصلح لمنزل الاقامة ويبادر خوف الفجاة ومن
احرق عين بصيرته زاد في الجد وحسن الزاد ومن زرع خيرا حصد
مسرة ومن زرع شرا حصد ندامة وحسرة ووضع الظاهر موضع
المضمر لتنصدع القلوب بتكريرها ذكر اسم عليها ومن وجوه
الاستعداد يعطيه السيئة بالحسنة فكما ان الماشطة تستر ما شان

من العروس

من العروس بالزينة للتقدم بها على زوجها فكذا المؤمن يستر ما شانه
من الذنوب بالقربات لتقدمه على ربه والامر للندب ومحله اذا لم
يتيقن ان عليه شيئا من ذلك وانما تردد فيه فيندب له حينئذ بذل
الجهد في الاستعداد ورد ما يتوهمه باقيا عنده من المظالم وبراءة
ذمته مما عساه يكون بذمته من الحقوق التي لله وحقوق الادميين اما
مع تحقق ذلك فيجب عليه فورا اجماعا ولو تحقق ان عليه شيا ونسيه
فالورع كما قال المحاسبي انه يعين كل ذنب ويندم عليه بخصوصه فان
لم يفعل ذلك فهو غير مخاطب بالتوبة لتعذرها لكنه يلقى الله
بذلك الذنب وكذا المنسي دابنه وتسامح القاضي الباقلاني فقال
يقول ان كان لي ذنب لم اعلمه فانا تايب الى الله منه طب ك في الرقايق
عن طارق بمهملة وقاف المحاربي بضم الميم الكوفي صحابي له حديثان او
ثلاثة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا طارق استعد
الخ قال الحاكم صحيح واقره الذهبي وهو مستند المؤلف في رمزه لصحته
لكن قال الهيثمي فيه عند الطبراني اسحاق بن ناصح قال احمد كان من اكذب الناس
استعن بيمينك اي بالكتابة بيدك اليمنى وخصها لان الكتابة
انما هي بها غالبا وذكر بان تكتب ما تخشى نسيانه اعانة لحفظك
والحروف علامات تدل على المعاني المرادة فانها اذا كانت محفوظة اغنت
عن الكتابة وان عرض شك او سهو فالكتابة نعم المستودع ومن
الطاف الله سبحانه بعباده الكتابة حيث شرع لهم ما يعينهم على
اداء ما ايتمنوا عليه وارشدهم الى ما يزيل الريب ومنافع الكتابة
لا يحيط بها الا الله تعالى فما دونت العلوم ولا قيدت الحكم ولا
ضبطت اخبار الاولين والاخرين ومقالاتهم الا بها ولولاها ما استقام
امر الدين ت في العلم من حديث الخليل بن مرة عن يحيى ابن صالح
عن ابي هريرة قال شكى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم سوء الحفظ
فذكره قال اعني الترمذي اسناده ليس بالقائم ثم نقل عن
البخاري ان الخليل منكر الحديث مع انه اختلف عليه فيه انتهى ورواه
عنه ابن عدي وفيه اسماعيل ابن يوسف وهو ضعيف كما بينه الهيثمي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)